

أمر بشأن طرق المعاقبة (تعديل رقم ٧) (تعليمات مؤقتة)
أمر رقم ١٣٢٣

بموجب صلاحياتي كقائد قوات جيش الدفاع الإسرائيلي في المنطقة ولإعتقادي أنه بسبب الظروف السائدة اليوم في المنطقة وإن الأمر ضروري من أجل حفظ النظام العام وأمن المنطقة، إنني أمر بهذا كتعليمات مؤقتة كالتالي:

إضافة المادة ١. في الأمر بشأن طرق المعاقبة (يهودا والسامرة) (رقم ٣٢٢)، ٥٧٢٩ - ١٩٦٩
ب: بعد المادة ٥ أ يضاف:

٥. يجوز للقائد العسكري أن يشغل صلاحياته حسب المادة ١١٩ من مصادرة وهدم
ممتلكات
أنظمة الدفاع (حالة الطوارئ)، ١٩٤٥ تجاه بيت، مبنى أو أرض الموجودين بالمنطقة، كذلك بخصوص عمل الذي نفذ خارج المنطقة والذي لو نفذ بالمنطقة كان بالإمكان تشغيل صلاحياته حسب النظام المذكور.

٢. يبدأ سريان هذا الأمر في يوم التوقيع عليه.

٣. يسمى هذا الأمر: "أمر بشأن طرق المعاقبة (تعديل رقم ٧) (تعليمات مؤقتة) (يهودا والسامرة) (رقم ١٣٢٣)، ٥٧٥١ - ١٩٩١".
الإسم

ي"ج بطيبت ٥٧٥١ - ١٣ كانون الثاني ١٩٩١

إسحاق مردخاي،
قائد
جيش الدفاع الإسرائيلي
منطقة يهودا والسامرة